

# السجن 10 سنوات لـ"البسطاوي" وإلغاء أحكام 9 في ههيا



السبت 23 ديسمبر 2017 02:12 م

أصدرت محكمة جنايات القاهرة اليوم السبت برئاسة قاضي العسكر حسن فريد، قرارًا بالسجن 10 سنوات بحق المعتقل "البسطاوي غريب" في إعادة محاكمته بالقضية الهزلية المعروفة إعلاميًا بـ"مقتل النائب العام".

وقضت المحكمة في وقت سابق بالسجن المشدد 15 سنة غيابيًا ضد "غريب"، وبعد اعتقاله تمت إعادة إجراءات محاكمته في التهمة التي لفتها له نيابة الانقلاب وأصدرت الحكم السابق عليه "حضورياً".

وكانت المحكمة قضت بمعاينة 67 معتقلاً من رافضي الانقلاب العسكري، بأحكام بالإعدام والسجن بمجموع أحكام بلغت 645 سنة، وذلك على خلفية مزاعم باغتيال نائب عام الانقلاب السابق هشام بركات.

ومن ناحية أخرى ألغت محكمة النقض أحكامًا بالسجن 5 سنوات بحق 9 مواطنين من أهالي مركز ههيا بالشرقية، وقررت إعادة المحاكمة من جديد أمام محكمة أخرى على خلفية اتهامات تزعم الانضمام لجماعة محظورة وحياسة منشورات.

كانت محكمة جنايات الزقازيق قد أصدرت أحكامًا بالسجن 5 سنوات ضد 9 من أهالي مركز ههيا يوم 27 يونيو 2015، وهم: الطالب غريب عبدالجليل، ووالده الدكتور عبدالرحمن غريب عبدالجليل، شعبان عبدالجليل، طلعت محمد غريب، عاطف النجار، عبدالمنعم الشامي، إبراهيم قلموش، أحمد حسين، والطالب أنس محمد عبدالعاطي.